

33818 _ إذا حلق شعره في العشر فقد أساء وأضحيته صحيحة

السؤال

إذا حلق شعره بعد دخول شهر ذي الحجة وقد نوى أن يضحى فهل أضحيته صحيحة وتكون مقبولة ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قال الشيخ ابن عثيمين:

نعم ، تكون مقبولة لكنه يكون عاصياً ، وأما ما اشتهر عند العوام أنه إذا أخذ الإنسان من شعره أو ظفره أو بشرته في أيام العشر فإنه لا أضحية له فهذا ليس بصحيح ، لأنه لا علاقة بين صحة الأضحية والأخذ من هذه الثلاثة اه. "الشرح الممتع" (7/533) .

والله أعلم.